کتابخانه آستانقدس

اسم کتاب الفصول المختاره ج ۱-۲ و ب

مصنف / مؤلف سید مرتضی علم الهدی

خطی / چاپی نسخ ۲۳ سطری

سال چاپ یا تحریر .... عدد اوراق ۱۶۰

جزء کتب عقائد شماره ....

شمارهٔ عمومی ۹۸۸۲ شمارهٔ قبض ....

واقف عبد علی واعظ چرنداب تاریخ وقف اسفند ۱۳۴۶

طول ۲۲/۵ عرض ۱۴/۵ گنجه ....

فصول مختاره سید مرتضی علم الهدی

ما تشرفت بتملکه

شماره ۷۰

الفرق [illegible]

صفحه ۱۶۰

[illegible]

فرق مبتدعه [illegible]

ص ۱۹۹ — ۲۲۴

[illegible]

بسم الله تعالی
هو المالک بالاستحقاق

الفصول المختارة للسيد المرتضى اختاره من كتابي للمفيد احدها المجالس والثاني العيون والمحاسن - ص ٥٧٥ من اخر الذريعة واعيان الشيعة للسيد محسن الحسيني العاملي

الجزء الاول

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله المتوحد بالقدم العام بجميع خلقه بالنعم وصلى الله على محمد وآله معادن الكرم والكريم وسلم كثيرا سالت ايدك الله ان اجمع لك فصولا من كتاب شيخنا محمد بن محمد النعمان رحمه الله عليه في المجالس ونكتا من كتابه المعروف بالعيون والمحاسن لتنشرح الى القراة لى سترك وينشر ذكره في مستقرك وبلدك وقد اجبتك ايدك الله الى ذلك ايثارا للوفاء بمسرتك ورغبة فيما عند الله باجابتك والله الكريم يوفق برحمته لذلك ويتفضل عن اسئلك انه قريب مجيب الفصل الاول اتفق للشيخ ابي عبد الله رحمه الله اجتماع مع القاضي ابي بكر احمد بن سيار في دار الشريف ابي عبد الله محمد بن محمد بن طاهر الموسوي رضي الله عنه وكان بالحضرة جمع كثير يزيد عددهم على مائة انسان وفيهم اشراف من بني علي عليه السلم وبني العباس رحمة الله عليه ومن وجوه الناس والتجار حضروا في قضاء حق الشريف رحمه الله عليه فجرى من جماعة من القوم خوض في ذكر النص على امير المؤمنين عليه السلم وتكلم الشيخ ابو عبد الله ايده الله في ذلك بكلام يسير على ما اقتضته الحال فقال له القاضي ابو بكر ابن سيار خبرني ما النص في الحقيقة وما معنى هذه اللفظة فقال له الشيخ ايده الله النص هو الاظهار والابانة من ذلك قولهم فلان قد نص قلوصه اذا ابانها بالسير وابرزها من جملة الابل ولذلك سمي المفرش العالي منصة لان الجالس عليه يبين بالظهور من الجماعة فلما اظهره المفرش سمي منصة على ما ذكرناه ومن ذلك ايضا قولهم قد نص فلان مذهبه اذا

اظهره وابانه ومنه قول الشاعر وجيد كجيد الريم ليس بفاحش اذا هي نصته
ولا بمعطل يريد اذا هي اظهرته وقد قيل نصبته والمعنى في هذا يرجع الى الاظهار فاما
هذه اللفظة فانها قد جعلت مستعملة في الشريعة على المعنى الذي قدمت ومتى اردت
حد المعنى منها قلت حقيقة النص هو القول المنبئ عن المقول فيه على سبيل الاظهار
فقال القاضي ما احسن ما قلت ولقد اصبت فيما اوضحت وكشفت فخبرني الآن
اذا كان النبي صلى الله عليه وآله قد نص على امامة امير المؤمنين عليه السلم فقد اظهر فرض
طاعته واذا اظهره استحال ان يكون مخفيا فما بالنا لا نعلمه ان كان الامر على ما ذكرت
في حد النص وحقيقته فقال الشيخ ايده الله اما الاظهار من النبي صلى الله عليه وآله
فقد وقع ولم يك خافيا في حال ظهوره وكل من حضره فقد علمه ولم يرتب فيه ولا
اشتبه عليه واما سؤالك عن علة فقدك العلم به الآن وفي هذا الزمان فان كنت
لا تعلمه على ما اخبرت به عن نفسك فذلك لدخول الشبهة عليك في طريقه لعدولك
عن وجه النظر في الدليل المفضي بك الى حقيقته ولو تاملت الحجة فيه بعين الانصاف
لعلمته ولو كنت حاضرا في وقت اظهار النبي عليه السلم له لما اخللت بعلمه ولكن العلة
في ذهابك عن اليقين فيه ما وصفناه فقال وهل يجوز ان يظهر النبي صلى الله عليه
وآله شيئا في زمانه فيخفى عمن ينشأ بعده حتى لا يعلمه الا بنظر ثاقب واستدلال عليه
فقال الشيخ ايده الله نعم يجوز ذلك بل لا بد منه لمن غاب عن المقام في علم ما كان
منه الى النظر والاستدلال وليس يجوز ان يقع له به علم الاضطرار لانه من جملة الغائبات
غير ان الاستدلال في هذا الباب يختلف في الغموض والظهور والصعوبة والسهولة
على حسب الاسباب المعترضات في طرقه وربما عري طريق ذلك من سبب فعلم بيسير من
الاستدلال على وجه يشبه الاضطرار الا ان طريق النص حصل فيه من الشبهات للاسباب
التي اعترضته ما يتعذر معها العلم به الا بعد نظر ثاقب وطول زمان في الاستدلال
فقال فاذا كان الامر على ما وصفت فما انكرت ان يكون النبي صلى الله عليه وآله قد نص على
نبي آخر معه في زمانه او نبي يقوم من بعده مقامه واظهر ذلك وشهره على حد ما اظهر به

امامة امير المؤمنين عليه السلم فذهب عنا علم ذلك كما ذهب عنا علم النص في امامته
فقال له الشيخ ايده الله انكرت ذلك من قبل ان العلم حاصل لي ولكل مقر بالشرع ومنكر له
بكذب من ادعى ذلك على رسول الله صلى الله عليه وآله ولو كان ذلك حقا لما عم الجميع علم
بطلانه وكذب مدعيه ومضيفه الى النبي صلى الله عليه وآله فلو تعرى بعض العقلاء
من سامعي الاخبار عن علم ذلك لاحتجت في افساده الى تكلف دليل غير ما وصفت لكن
الذي ذكرت تعريني عن اعتماد غيره فان كان النص على الامامة نظيره فيجب ان يعم العلم ببطلانه
جميع سامعي الاخبار حتى لا يختلف في اعتقاد ذلك اثنان وفي تنازع الامة فيه و
اعتقاد جماعة صحته والعلم به واعتقاد جماعة بطلانه دليل على فرق ما بينه وبين
ما عارضت به ثم قال له الشيخ ادام الله عزه استبد الانصاف القاضي من نفسه والتزم
ما الزمه خصومه فيما شاركهم فيه من نفي ما تفردوا به فنفصل بينه وبين خصومه في
قول ان النبي صلى الله عليه وآله قد نص على رجم الزاني وفعله وموضع قطع السارق
وفعله وعلى صفة الطهارة والصلاة وحدود الصوم والحج والزكوة وفعل ذلك
وبينه وكرره وشهره ثم التنازع موجود في ذلك وانما يعلم الحق فيه وما عليه العمل
من غيره بضرب من الاستدلال بل في قولك ان انشقاق القمر لرسول الله صلى الله
عليه وآله كان ظاهرا في حياته ومشهورا في عصره وزمانه وقد انكر ذلك جماعة
من المعتزلة وغيرهم من اهل الملل والنحل وزعموا ان ذلك من توليد اصحاب السير
ومولفي المغازي وناقلي الآثار وليس يمكننا ان ندعي على من خالفنا فيما ذكرناه علم
الاضطرار وانما يحمل على غلطهم في الاستدلال فما ينكر ان يكون النبي صلى الله عليه
وآله قد نص على نبي من بعده وان عري من العلم بذلك على سبيل الاضطرار ومن دفع
ان يكون قد حصلت له شبهات حالت بينه وبين العلم بذلك كما حصل لخصومه
فيما عددناه ووصفناه وهذا ما لا فصل فيه فقال له الشيخ ليس يشبه النص على امير
المؤمنين عليه السلم جميع ما ذكرت لان فرض النص عندك فرض عام وما وقع فيه الاختلاف
فيما قدمت فروض خاصة ولو كانت في العموم كهو لما وقع فيها الاختلاف فقال

الشيخ

٤

الشيخ ايده الله فقد انتقض الان جميع ما اعتمدته في افساده واحتججت في الاعتماد
الى غيره وذلك انك جعلت موجب العلم وسبب ارتفاع الخلاف ظهور الشي في زمان
الرسول صلى الله عليه وآله واشتهاره بين الملة ولم تضم الى ذلك غيره ولا شرطت فيه موصوفا سواه فلما
نقضناه عليك ووضح عندك دماره عدلت الى التعلق بعموم الفرض وخصوصه
ثم لم يك هذا جاريا فيما سلف والزيادة في الاعتلال انقطاع والانتقال من اعتماد
الى اعتماد ايضا انقطاع على ان ما الذي يؤمنك ان ينص على نبي بحفظ شرعه ويكون فرض
العمل به خاصا في العبادة كما كان الفرض فيما عددناه خاصا فهل تجد بينهما من فصل يعقل
فلم يأت بشيء تجب حكايته **الفصل الثاني** وذكرت يوما بحضرة الشيخ ايده الله
ما ذكره ابو جعفر محمد بن عبد الرحمن بن قبة الرازي رحمه الله في كتاب الانصاف
حيث ذكر ان شيخا من المعتزلة انكر ان تكون العرب تعرف المولى سيدا واماما
قال فانشدته قول الاخطل فما وجدت فيها قريش لامرها اعف واوفى من ابيك
واعجبا وادري بزنديه ولو كان غيره غداة اختلاف الناس اكدى واصلدا فاصبحت
مولاها من الناس كلهم واحرى قريش ان تهاب وتحمدا قال ابو جعفر فاسكت الشيخ
كانما القم حجرا وجعلت استحسن ذلك فقال لي الشيخ ابو عبد الله ايده الله قد قال لي
شيخ من المعتزلة ان الذي تدعونه من النص الجلي على امير المؤمنين عليه السلام شي حادث
لم يك معروفا عند متقدمي الشيعة ولا اعتمده احد منهم في حجة وانما بدأ به وادعاه
ابن الراوندي وناضل عنه ولم يسبقه اليه احد ولو كان معروفا فيما سلف لما
اخل السيد بن محمد رحمه الله في شعره ولاتى به نظما مع اغراقه في ذكر فضايل امير المؤمنين حتى
تعلق بشاذ الحديث واورد من الفضايل ما لم يسمع الا منه فان كنتم صادقين
لم يذكر النص الجلي ولا اعتمده في شي من مقاله وهو الاصل المعول عليه لو ثبت فقلت
لم يذهب عنك ايها الشيخ مواضع مقاله في ذلك بعد ولك عن العناية بروايته
الا انه هو الحق والمرتضى ... صرف همته الى تصفح قصايده لوقف ما ذهب عليك
من ذلك ولكنك ... [illegible] ... على ما ذكرت

في الاستدلال بذلك وقد قال السيد بن محمد رحمة الله عليه في قصيدته الرائية التي يقول
فيها الحمد لله حمداً كثيراً ولي المحامد رباً غفوراً حتى انتهى الى قوله وفيهم علي وصي النبي
بمحضرهم قد دعاه اميراً وكان الخصيص به في الحياة وصاهره واجتباه عشيراً
افلا ترى انه قد اخبر في نظمه ان رسول الله صلى الله عليه واله دعا علياً عليه السلام في حياته
بامرة المؤمنين واحتج بذلك فيما ذكرناه من مناقبه فسكت الشيخ وكان منصفاً
الثالث وحدثني الشيخ ابو عبد الله ايده الله قال سأل علي بن ميثم رحمه الله ابا الهذيل
العلاف فقال له ألست تعلم ان ابليس ينهى عن الخير كله ويأمر بالشر كله فقال بلى
قال فيجوز ان يأمر بالشر كله وهو لا يعرفه وينهى عن الخير كله وهو لا يعرفه قال لا فقال له ابو
الحسن قد ثبت ان ابليس يعلم الشر والخير كله قال ابو الهذيل اجل قال فاخبرني عن
امامك الذي تأتم به بعد الرسول صلى الله عليه واله هل يعلم الخير كله والشر كله قال لا
قال له فابليس اعلم من امامك اذاً فانقطع ابو الهذيل الرابع وقال ابو الحسن علي بن
ميثم يوماً آخر لابي الهذيل اخبرني عمن اقر على نفسه بالكذب وشهادة الزور هل تجوز
شهادته في ذلك المقام على آخر فقال ابو الهذيل لا يجوز ذلك قال ابو الحسن افلست
تعلم ان الانصار ادعت الامرة لنفسها ثم اكذبت نفسها في ذلك المقام وشهدت
بالزور ثم اقرت بها لابي بكر وشهدت بها له فكيف تجوز شهادة قوم اكذبوا انفسهم
وشهدوا عليها بالزور مع ما اضطرارهم من القول في ذلك وقال لي الشيخ ادام الله
حراسته هذا كلام موجز في البيان والمعنى فيه على الايضاح انه اذا كان الدليل عندكم
فالقنا على امامة ابي بكر اجماع المهاجرين عليه فيما زعمتم والانصار وكان خصمكم بابطاله
لشهادة الانصار لمن ثبت اقرت على نفسها بالباطل لما ادعته من استحقاق الامامة فقد
صار وجود شهادتهم كعدمها وحصل الشاهد بامامة ابي بكر بعض الامة لا كلها
وبطل ما ادعوه من الاجماع عليها لاختلاف بيننا وبين خصومنا ان بعض الامة ليس
بحجة فيما ادعاه وان الغلط جائز عليه وفي ذلك افساد الاستدلال على امامة ابي بكر
بما ادعاه المتقدم وعدم البرهان عليها من جميع الوجوه الخامس ولا اصحبني الشيخ

وقصده سيد الحميري ان امير المؤمنين وصي رسول الله وخليفته حياً

سؤال ابن ميثم من ابي الهذيل ان ... باستنتاج ابليس

وصدت

بن جبلة عن الحسين بن زيد قال حدثني مولاي قال كنت مع زيد بن علي عليه السلم بواسط
فذكر قوم ابا بكر وعمر وعليا عليه السلم فقدموا ابا بكر وعمر عليه فلما قاموا قال لي زيد قد
سمعت كلام هؤلاء وقد قلت ابياتا فادفعها اليهم وهي • ومن شرف الاقوام يوما
برايه • فان عليا شرفته المناقب • وقول رسول الله والحق قوله • وان رغمت
منهم انوف كواذب • بانك مني يا علي معالنا • كهرون من موسى اخ لي وصاحب
دعاه ببدر فاستجاب لامره • وما زال في ذات الاله يضارب • فما زال يعلوهم بو
كانه • شهاب تلقاه القوابس ثاقب • السادس واخبرني الشيخ ايده الله قال سال
رجل علي بن الحسين زين العابدين عليه السلم فقال له يا ابن رسول الله اخبرني بماذا
فضلتم الناس جميعا وسدتموهم فقال له عليه السلم انا اخبرك بذلك اعلم ان الناس
كلهم لا يخلون من ان يكونوا احد ثلثة اما رجل اسلم على يد جدنا رسول الله صلى الله
عليه واله فهو مولانا ونحن ساداته والينا يرجع بالولاء او رجل قاتلنا فقتلناه
فمضى الى النار او رجل اخذنا منه الجزية عن يد وهو صاغر ولا رابع للقوم فاي فضل لم نحزه
وشرف لم نحصله بذلك السابع ومن كلام الشيخ ادام الله كفايته في ابطال امامة
ابي بكر من جهة الاجماع سأله المعروف بالكتبي فقال له ما الدليل على فساد امامة ابي بكر
فقال له الادلة على ذلك كثيرة فانا اذكر لك منها دليلا يقرب من فهمك وهو ان
الامة مجمعة على ان الامام لا يحتاج الى امام وقد اجمعت الامة على ان ابا بكر قال على المنبر
وليتكم ولست بخيركم فان استقمت فاتبعوني وان اعوججت فقوموني
فاعترف بحاجته الى رعيته وفقره اليهم في تدبيره ولا خلاف بين ذوي العقول
ان من احتاج الى رعيته فهو الى الامام احوج واذا ثبت حاجة ابي بكر الى الامام
بطلت امامته بالاجماع المنعقد على ان الامام لا يحتاج الى الامام فلم يدر الكتبي
بم يعترض وكان بالحضرة رجل من المعتزلة يعرف بعرزالة فقال ما انكرت على من
قال لك ان الامة مجمعة على ان القاضي لا يحتاج الى قاض والامير لا يحتاج الى
امير فيجب على هذا الاصل ان يوجب عصمة الامراء او يخرج من الاجماع فقال له الشيخ

ص
لا يخفى [illegible]
ان الزمان وما تفنى عجائبه [illegible]
[illegible]

اعتراض
رجل معتزلي
[illegible]

ان السكوت الاول احسن من كلامك هذا وما كنت اظن انه يذهب عليك الخطأ في
هذا الفصل او يحمل نفسك على مثل هذا المحل بوهنه وذلك انه لا اجماع فيما ذكرت بل
الاجماع في ضده لان الامة متفقة على ان القاضي الذي هو دون الامام يحتاج الى
قاض هو الامام والامير من قبل الامام يحتاج الى امير هو الامام وذلك يسقط
ما تعلقت به اللهم الا ان يكون اشرت بالامير والقاضي الى نفس الامام فهو كما
وصفت غير محتاج الى قاض يتقدمه وامير عليه وانما استغنى عن ذلك لعصمته
وكماله فاين موضع الزامك عافاك الله فلم يأت بشيء **الثامن** ومن كلام الشيخ
ادام الله عزه ايضا سأله رجل من المعتزلة يعرف بابي عمرو الشوطي فقال له اليس
قد اجتمعت الامة على ان ابا بكر وعمر كان ظاهرهما الاسلام فقال له الشيخ نعم قد اجمعوا
على انهما كانا على ظاهر الاسلام زمانا فاما ان يكونا مجمعين على انهما كانا في سائر
احوالهما على ظاهر الاسلام فليس في هذا اجماع للاتفاق انهما كانا على الشرك ولوجود
طائفة كثيرة العدد يقولون انهما كانا بعد اظهارهما الاسلام على ظاهر كفر بجحد النص
وانه قد كان يظهر منهما النفاق في حياة النبي عليه السلام فقال الشوطي قد بطل ما اردت ان
اورده على هذا السؤال بما اوردته وكنت اظن انك تطلق القول على ما سألتك
فقال له الشيخ قد سمعت ما عندي وقد علمت ما الذي اردت فلم امكنك منه ولكني
انا اضطرك الى الوقوع فيما ظننت انك توقع خصمك فيه اليس الامة مجتمعة على
انه من اعترف بالشك في دين الله عز وجل والريب في نبوة رسول الله صلى الله عليه
وآله فقد اعترف بالكفر واقر به فقال بلى فقال له الشيخ فان الامة مجتمعة لا خلاف
بينها على ان عمر بن الخطاب قال ما شككت منذ اسلمت الا يوم قاضى رسول الله صلى الله عليه وآله
اهل مكة فاني جئت اليه فقلت له يا رسول الله الست نبيا فقال بلى فقلت السنا
بالمؤمنين قال بلى فقلت له فعلام تعطي هذه الدنية من نفسك فقال انها ليست
بدنية ولكنها خير لك فقلت له افليس وعدتنا ان ندخل مكة قال بلى قلت فما بالنا
لا ندخلها قال وعدتك انا ندخلها العام قلت لا قال فستدخلها ان شاء الله فاعترف

بشکر

بشكه في دليل الله عز وجل ونبوة رسوله وذكر مواضع شكوكه وبين عن جهاتها
وإذا كان الأمر على ما وصفناه فقد حصل الإجماع على كفره بعد اظهاره الإيمان و
اعترافه بموجب ذلك على نفسه ثم ادعى خصومنا من الناصبة انه تنقى بعد الشك
ورجع الى الإيمان بعد الكفر فاطرحنا قولهم لعدم البرهان منه واعتمدنا على
الإجماع فيما ذكرناه فلم يأت بشيء اكثر من ان قال ما كنت اظن ان احدا يدعي
الإجماع على كفر عمر بن الخطاب حتى الآن فقال الشيخ فالآن قد علمت ذلك و
تحققته ولعمري على ان هذا مما لم يسبقني الى استخراجه احد فان كان عندك
التاسع م
شيء فأورده فلم يأت بشيء واخبرني الشيخ ادام الله عزه قال دخل ضرار بن عمرو الضبي
على يحيى بن خالد البرمكي فقال له يا ابا عمرو هل لك في مناظرة رجل هو ركن الشيعة
فقال ضرار هلم من شئت فبعث الى هشام بن الحكم فاحضره فقال يا ابا محمد
هذا ضرار وهو من قد علمت في الكلام والخلاف لك فكلمه في الإمامة فقال نعم
ثم اقبل على ضرار فقال يا ابا عمرو خبرني على ما تجب الولاية والبراءة على الظاهر
ام على الباطن فقال ضرار بل على الظاهر فان الباطن لا يدرك الا بالوحي فقال
هشام صدقت فخبرني الآن اي الرجلين كان اذب عن وجه رسول الله صلى الله عليه وآله
بالسيف واقتل لاعداء الله عز وجل بين يديه واكثر آثارا في الجهاد علي بن
ابي طالب او ابو بكر فقال علي بن ابي طالب ولكن ابا بكر كان اشد يقينا فقال
هشام هذا هو الباطن الذي قد تركنا الكلام فيه وقد اعترفت لعلي عليه السلام بظاهر
عمله من الولاية ما لم يجب لابي بكر فقال ضرار هذا الظاهر نعم ثم قال هشام افليس
اذا كان الباطن مع الظاهر فهو الفضل الذي لا يدفع فقال ضرار بلى فقال له
هشام الست تعلم ان النبي صلى الله عليه وآله قال لعلي عليه السلام انت مني بمنزلة هارون
من موسى الا انه لا نبي بعدي فقال ضرار نعم فقال له هشام افيجوز ان يقول له
هذا القول الا وهو عنده في الباطن مؤمن قال لا فقال هشام فقد صح لعلي
العاشر م
ظاهره وباطنه ولم يصح لصاحبك لا ظاهر ولا باطن والحمد لله واخبرني الشيخ

جئتك

ايضه قال جاء ضرار الى ابي الحسن علي بن ميثم رحمه الله فقال له يا ابا الحسن قد
مناظرا فقال له ابو الحسن وفيم تناظرني قال في الامامة قال ما جئتني والله
مناظرا ولكنك جئت متحكما قال ضرار ومن اين لك ذلك قال ابو الحسن علي
البيان عنه انت تعلم ان المناظرة ربما انتهت الى حد يغمض فيه الكلام فتتوجه
الحجة على الخصم فيجهل ذلك او يعاند وان لم يشعر بذلك منه اكثر مستمعيه بل
كلهم ولكني ادعوك الى منصفة في القول اختر احد الامرين اما ان تقبل قولي في
صاحبي واقبل قولك في صاحبك فهذه واحدة فقال ضرار لا افعل ذلك
قال له ابو الحسن ولم لا تفعل قال لاني اذا قبلت قولك في صاحبك قلت لي
انه كان وصي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وافضل من خلفه وخليفته على
قومه وسيد المسلمين فلا ينفعني بعد ذلك ان اقول ان صاحبي كان صديقا
واختاره المسلمون لان الذي قبلته منك يفسد علي هذا قال ابو الحسن
فاقبل قولي في صاحبك واقبل قولك في صاحبي قال ضرار وهذا لا يمكن ايضا
لاني اذا قبلت قولك في صاحبي قلت لي كان ضالا مضلا ظالما لآل محمد ص
قعد في غير مجلسه ودفع الامام عن حقه وكان في عصر النبي صلى الله عليه وآله
منافقا فلا ينفعني قولي فيه انه كان خيرا فاضلا وصاحبا امينا لانه قد
انتقض بقبولي قولك فيه انه كان ضالا مضلا فقال له ابو الحسن ره فاذا كنت
لا تقبل قولي في صاحبك ولا قولي فيه فما جئتني الا متحكما ولم تأتني مناظرا
ومن كلام الشيخ ايده الله حضر الشيخ مجلسا للنقيب ابي الحسن ره وكان بالحضرة فصل
جمع كثير وفيه القاضي ابو محمد العماني وابو بكر بن الدقاق فتحادثوا في
ضروب من الحكايات فجرى ذكر الحسد فقال ابو بكر سئل الحسن البصري فقيل له
ايها الشيخ هل يكون في الايمان حسد فقال يا سبحان الله اما علمتم ما جرى بين
اخوة يوسف عليه السلام ما ترك ان تقصهم في محكم القرآن فكيف يجوز ان يخرج الحسد
من الايمان فاستحسن هذه الحكاية ابو محمد العماني وهو متحيز الى المذهب والحاكي

ايضا

ايضا من المعتزلة فقال الشيخ لهم ان نفس هذا الاستدلال الذى تستحسنوه يوجب
ان كباير الذنوب لا تخرج عن الايمان وذلك انه لا خلاف ان ما صنعه اخوة
يوسف باخيهم من القايه فى غيابة الجب وبيعه بالثمن البخس وكذبهم على
الذيب وما اوصلوه الى قلب ابيهم نبى الله يعقوب ع من الحزن كان كبيرة
فى الذنوب وقد قص الله قصصهم واخبر عن سوالهم الاستغفار عند
توبتهم فان كان الحسد لا يخرج عن الايمان بما حكى عن الحسن من الاستدلال
فالكبير من الذنوب ايضا لا يخرج من الايمان بذلك بعينه وهذا نقض مذهب
اهل الاعتزال فلم يرد احد منهم جوابا ومن كلام الشيخ ادام الله علوه ايضا
حضر فى دار الشريف ابى عبد الله محمد بن محمد بن طاهر رحمه الله وحضر رجل
من المتفقهة يعرف بالورثانى وهو من فهمائهم فقال له الورثانى اليس
من مذهبك ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان معصوما من الخطا مبرا
من الزلل مامونا عليه السهو والغلط كاملا بنفسه غنيا عن رعيته فقال
له الشيخ بلى كذلك كان رسول الله صلى الله عليه وآله قال فما تصنع فى قوله
عز وجل وشاورهم فى الامر فاذا عزمت فتوكل على الله اليس قد امره الله تعالى
بالاستعانة بهم فى الراى وافقره اليهم فكيف يصح لك ما ادعيت مع ظاهر
القرآن وما فعله النبى عليه السلم فقال الشيخ ان رسول الله صلى الله عليه وآله
لم يشاور اصحابه لفقر منه الى رايهم ولا حاجة دعته الى مشورتهم من حيث ظننت
وتوهمت بل لامر آخر انا اذكره لك بعد الايضاح عما خبرتك به وذلك انا
قد علمنا ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان معصوما من الكباير وان خالفت
انت فى عصمته من الصغاير وكان اكمل الخلق باتفاق اهل الملة واحسنهم
رايا واوفرهم عقلا واكملهم تدبيرا وكانت المواد بينه وبين الله تعالى متصلة
والملئكة تتواتر عليه بالتوقيف عن الله سبحانه والتهذيب والانباء له عن
المصالح واذا كان بهذه الصفات لم يصح ان يدعوه داع الى اقتباس الراى

من رعيته لانه ليس احد منهم الا وهو دونه في سائر ما عددناه وانما استشير الحكيم عز

على طريق الاستفادة والاستعانة برأيه اذا تيقن انه احسن رأيا منه واجود تدبيرا

واكمل عقلا او ظن ذلك فاما اذا احاط علما بانه دونه فيما وصفناه لم يكن لاستعانته

في تدبيره برأيه معنى لان الكامل لا يفتقر الى الناقص فيما يحتاج فيه الى الكمال كما لا

يفتقر العالم الى الجاهل فيما يحتاج فيه الى العلم والاية بينة تتضمنها على ذلك

الا ترى الى قوله عز وجل وشاورهم في الامر فاذا عزمت فتوكل على الله تعلق وقوع

الفعل بعزمه دون رأيهم ومشورتهم ولو كان انما امره بمشورتهم للاستضاءة

برأيهم [illegible] فاعل واذا اجتمع رأيهم على امر فامضه تكان

[illegible] المشورة دون العزم [illegible] تخص به فلما جاء الذكر بما تلوناه سقط

ما [illegible] واما وجه دعائه لهم الى المشورة عليه صلوات الله عليه فان الله عز وجل

امره [illegible] ما يضمرون عند عزمائهم ليتأدبوا بأدب الله عز وجل

فاستشارهم في ذلك لا لحاجته الى رأيهم [illegible] هيهنا وجها آخر بينا وهو ان الله سبحانه

اعلم [illegible] ويتربص به الدوائر ويسر خلافه ويبطن مقته

[illegible] لم يعرفه اعيانهم ولا دله عليهم باسمائهم فقال

جل جلاله ومن اهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم سنعذبهم مرتين

ثم يردون الى عذاب عظيم وقال جل اسمه واذا ما انزلت سورة نظر بعضهم الى بعض

هل يريكم من احد ثم انصرفوا صرف الله قلوبهم بانهم قوم لا يفقهون وقال تبارك

اسمه يحلفون لكم لترضوا عنهم فان ترضوا عنهم فان الله لا يرضى عن القوم الفاسقين

وقال اسمه ويحلفون بالله انهم لمنكم وما هم منكم ولكنهم قوم يفرقون وقال عز من قائل

واذا رأيتهم تعجبك اجسامهم وان يقولوا تسمع لقولهم كانهم خشب مسندة يحسبون

كل صيحة عليهم هم العدو فاحذرهم قاتلهم الله انى يؤفكون وقال جل جلاله ولا

يأتون الصلوة الا وهم كسالى ولا ينفقون الا وهم كارهون وقال تبارك وتعالى

واذا قاموا الى الصلوة قاموا كسالى يراؤن الناس ولا يذكرون الله الا قليلا وقال

فيما امر به من الاتيان بهم في الجملة ولو نشاء لاريناكهم فلعرفتهم بسيماهم ولتعرفنهم
في لحن القول فدل عليهم بمقالهم وجعل الطريق له الى معرفتهم ما يظهر من نفاقهم في لحن
قولهم ثم امره بمشورتهم ليصل بما يظهر منهم الى علم باطنهم فان الناصح يبدو نصيحته
في مشورته والغاش المنافق يظهر ذلك في مقاله فاستشارهم صلى الله عليه واله
لذلك ولان الله جل جلاله جعل مشورتهم الطريق الى معرفتهم الا ترى انهم لما اشاروا
ببدر عليه صلى الله عليه واله في الاسرى فصدرت مشورتهم عن نيات مشوبة في
نصيحته كشف الله تعالى ذلك له وذمهم عليه وابان عن ادغالهم فيه فقال جل اسمه
ما كان لنبي ان يكون له اسرى حتى يثخن في الارض تريدون عرض الدنيا والله يريد
الاخرة والله عزيز حكيم لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما اخذتم عذاب عظيم
فوجه التوبيخ اليهم والتعنيف على رايهم وابان لرسوله صلى الله عليه واله عن حالهم فيعلم ان
المشورة لهم لم تكن للفقر الى آرائهم وانما كانت لما ذكرناه فقال شيخ من القوم
يعرف بالجراحي وكان حاضرا يا سبحان الله اترى ان ابا بكر وعمر كانا من اهل النفاق كلا
ما نظنك ايدك الله تطلق هذا وما راينا النبي صلى الله عليه واله استشار ببدر غيرهما
فان كانا هما من المنافقين فهذا ما لا نصبر عليه ولا نقوى على استماعه وان لم يكونا
من جملة اهل النفاق فاعتمد على الوجه الاول وهو ان النبي صلى الله عليه واله اراد
ان يتالفهم بالمشورة ويعلمهم كيف يصنعون في امورهم فقال له الشيخ ادام الله عزه
ليس هذا من الحجاج ايها الشيخ في شيء وانما هو استكبار واستعظام معدول
به عن الحجة والبرهان ولم نذكر انسانا بعينه وانما اتينا بمجمل من القول ففصله
الشيخ وكان غنيا عن تفصيله وصاح الورثاني واعلى صوته بالصياح يقول
الصحابة اجل قدرا من ان يكونوا من اهل النفاق ولا سيما الصديق والفاروق
واخذ في كلام نحو هذا من كلام السوقة والعامة واهل الشغب والفتن فقال
له الشيخ ايده الله دع عنك الضجيج وتخلص مما اوردته عليك من البرهان واحتل
لنفسك وللقوم فقد بان الحق وزهق الباطل باهون سعي والحمد لله رب

العالمين ومن كلام الشيخ ادام الله تأييده ايضا سأله بعض اصحابه فقال له ان المعتزلة
والحشوية يدعون ان جلوس ابي بكر وعمر مع رسول الله صلى الله عليه وآله في
العريش كان افضل من جهاد امير المؤمنين عليه السلم بالسيف لانهما كانا مع النبي
في مستقره يدبران الامر معه ولولا انهما افضل الخلق عنده ما اختصهما بالجلوس
معه فباي شيء يدفع هذا فقال له الشيخ يسئل هذا القول ان يعكس وهذه القضية
ان تقلب وذلك ان النبي صلى الله عليه وآله لو علم انهما لو كانا من جملة المجاهدين
بانفسهما يبارزان الاقران ويقتلان الابطال ويحصل لهما جهاد يستحقان به
الثواب [illegible] ويمنعهما من هذه المنزلة التي هي اجل واشرف واعلى واسنى من
القعود [illegible] حيث يقول الله سبحانه لا يستوي القاعدون
من المؤمنين غير اولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله باموالهم وانفسهم فضل الله
المجاهدين باموالهم وانفسهم على القاعدين درجة وكلا وعد الله الحسنى وفضل الله
المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما فلما رأينا الرسول صلى الله عليه وآله قد حبسهما
[illegible] علمنا ان ذلك لعلمه بانهما لو تعرضا للقتال او عرضا
لانفسهما [illegible] لولّيا الدبر كما صنعا يوم احد وخيبر وحنين وكان يكون
في ذلك عظيم الضرر على المسلمين ولا يؤمن وقوع الوهن فيهم بهزيمة شيخين من
جملتهم او كانا من فرط ما لحقهما من الخوف والجزع يصيران الى اهل الشرك
مستأمنين او غير ذلك من الفساد الذي يعلمه الله تعالى ولعله لطف للامة بان
امر رسول الله صلى الله عليه وآله بحبسهما عن القتال فاما ما توهموه من انه حبسهما
للاستشارة برأيهما فمدخول لانه كان كاملا وكانا ناقصين عن كماله وكان معصوما
وكانا غير معصومين وكان مؤيدا بالملائكة وكانا غير مؤيدين وكان يوحى اليه
وينزل القرآن عليه ولم يكونا كذلك فاي فقر يحصل له مع ما وصفناه اليهما لولا عمى القلوب
وضعف الرأي وقلة الدين والذي يكشف لك عن صحة ما ذكرناه آنفا في وصف حاليهما
معه في العريش قول الله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان

لهم

لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا في التورية
والانجيل والقرآن فلم يخل الرجلان من ان يكونا مؤمنين او غير مؤمنين فان كانا
مؤمنين فقد اشترى الله عز وجل انفسهما منهما بالجنة على شرط القتال المؤدي الى
القتل منهما او من احدهما او قتل غيرهما لهما ولو كان ذلك كذلك لما حال النبي صلى الله عليه
وآله بينهما وبين الوفاء بشرط الله عليهما من القتال وفي منعهما من ذلك دليل على
انهما بغير الصفة التي يعتقدها فيهما الجاهلون فقد وضح بما بيناه ان الرشي
لا عليه ودليل على نقصهما وانه بالضد مما توهموه والمنة لله تعالى وحدثني الشيخ
ادام الله عزه قال لما حج الرشيد ونزل المدينة اجتمع اليه بنو هاشم وبقايا المهاجرين
والانصار ووجوه الناس وكان في القوم ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام فقال
لهم الرشيد قوموا بنا الى زيارة رسول الله صلى الله عليه وآله قال ثم نهض معتمدا
على يد ابي الحسن موسى بن جعفر حتى انتهى الى قبر رسول الله صلى الله عليه وآله فوقف
عليه وقال السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا ابن عم افتخارا على قبائل
العرب الذين حضروا معه واستطالة عليهم بالنسب قال فنزع ابو الحسن موسى يده
من يده ثم تقدم فقال السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا ابة فتغير
لون الرشيد ثم قال يا ابا الحسن ان هذا لهو الفخر الجسيم وحدثني الشيخ ادام الله عزه
قال روي انه لما سار المامون الى خراسان وكان معه الرضا علي بن موسى عليهما السلام
فبينا هما يسيران اذ قال له المامون يا ابا الحسن اني فكرت في شيء ففتح لي الفكر
الصواب فيه فكرت في امرنا وامركم ونسبنا ونسبكم فوجدت الفضيلة فيه
واحدة ورايت اختلاف شيعتنا في ذلك محمولا على الهوى والعصبية فقال له
ابو الحسن الرضا عليه السلام ان لهذا الكلام جوابا ان شئت ذكرته لك وان شئت
امسكت فقال له المامون واني لم اقله الا لاعلم ما عندك فيه قال له الرضا عليه السلام
انشدك الله يا امير المؤمنين لو ان الله تعالى بعث نبيه محمدا صلى الله عليه وآله وسلم فخرج
علينا من وراء اكمة من هذه الآكام فخطب اليك ابنتك كنت مزوجه اياها فقال

يا سبحان الله وهل احد يرغب عن رسول الله صلى الله عليه وآله فقال له الرضا عليه السلم افتراه
كان يحل له ان يخطب اليك قال فسكت المامون هنيئة ثم قال انتم والله امس برسول الله
صلى الله عليه وآله رحما قال الشيخ وانما المعنى في هذا الكلام ان ولد العباس يحلون
لرسول الله كما يحل له البعداء في النسب منه وان ولد امير المؤمنين عليه السلم من
فاطمة عليها السلم ومن امامة بنت زينب ابنة رسول الله صلى الله عليه وآله يحرمن
عليه لانهن من ولده في الحقيقة فالولد الصق بالوالد واقرب واحرز للفضل
من ولد العم بلا ارتياب بين اهل الدين وكيف يصح مع ذلك ان يتساووا في الفضل
بقرابة رسول الله صلى الله عليه وآله فنبهه الرضا عليه السلم على هذا المعنى واوضحه
وقال الشيخ ادام الله عزه ايضا قال المامون يوما للرضا عليه السلم اخبرني باكبر
فضيلته في المباهلة قال الله جل جلاله فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم
فقل تعالوا ندع ابناءنا وابناءكم ونساءنا ونساءكم وانفسنا وانفسكم ثم نبتهل
فنجعل لعنة الله على الكاذبين فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله الحسن و
الحسين عليهما السلم فكانا ابنيه ودعا فاطمة عليها السلم فكانت في هذا الموضع
نساءه ودعا امير المؤمنين عليه السلم فكان نفسه بحكم الله عز وجل فقد ثبت انه ليس احد
من خلق الله تعالى اجل من رسول الله صلى الله عليه وآله وافضل فواجب الا ان يكون
احد افضل من نفس رسول الله صلى الله عليه وآله بحكم الله جل وعز قال فقال
له المامون اليس قد ذكر الله تعالى الابناء بلفظ الجمع وانما دعا رسول الله صلى الله عليه وآله
ابنيه خاصة وذكر النساء بلفظ الجمع وانما دعا رسول الله صلى الله عليه وآله ابنته
وحدها فالا جاز ان يذكر الدعاء لمن هو نفسه ويكون المراد نفسه في الحقيقة
دون غيره فلا يكون لامير المؤمنين عليه السلم ما ذكرت من الفضل قال فقال له الرضا عليه السلم
ليس يصح ما ذكرت يا امير المؤمنين وذلك ان الداعي انما يكون داعيا لغيره كما ان
الآمر آمر لغيره ولا يصح ان يكون داعيا لنفسه في الحقيقة كما لا يكون آمرا لها في الحقيقة
واذا لم يدع رسول الله صلى الله عليه وآله رجلا في المباهلة الا امير المؤمنين عليه السلم

فقد ثبت

فقد بيت ابن نفسه التي عناها الله سبحانه في كتابه وجعل حكم ذلك في تنزيله
فقال المأمون اذا ورد الجواب سقط السؤال قال الشيخ وانى لاستحسن قول
الفرزدق في كلمته التي يمدح فيها علي بن الحسين عليه السلام بما تقدم في هذه
الفصول ويجانسه حيث يقول وهو يعني زين العابدين عليه السلام . يكاد يمسكه
عرفان راحته . ركن الحطيم اذا ما جاء يستلم . مشتقة من رسول الله نبعته
طابت عناصره والخيم والشيم . ينجاب نور الهدى عن نور غرته . كالشمس ينجاب
عن اشراقها الظلم . يغضي حياء ويغضى من مهابته . فما يكلم الا حين يبتسم
هذا ابن فاطمة ان كنت جاهله . بجده انبياء الله قد ختموا . [illegible] من هذا
بضائره . العرب تعرف ما انكرت والعجم . [illegible] كفرهم
ومعتصم . يستدفع السوء [illegible] وستر به الاحسان والنعم
مقدم بعد ذكر الله ذكرهم . في كل [illegible] ومختوم به الكلم . [illegible]
أئمتهم او قيل من خير اهل الارض قيل هم . لا يستطيع جواد بعد غايتهم [illegible]
قوم وان كرموا . هم الغيوث اذا ما ازمة ازمت . والاسد اسد الشرى والبأس
محتدم . لا ينقص العسر بسطا من اكفهم . [illegible] فما انكره من يعرف
اوليته ذا . فالدين من بيت هذا ناله الامم . من جده دان فضل الانبياء له
وفضل امته دانت له الامم . وفي مثله لعلي بن محمد العلوي الحماني رضي الله عنه
بين الوصي وبين المصطفى نسب تختال فيه المعالي والمحامد . كانا كشمس
نهار في البروج كما ادارها ثم احكام وتجويد . كسيرها انتقلا من طاهر علم
الى مطهرين اباؤها صيد . تفرقا عند عبد الله وافترقا . نعد النبوة توفيق
وتسديد . وتزر ذو العرش نزولا طاب بينهما . فانبتت نور له في الارض تخليد
نور تفرع عند البعث فانشعبت . [illegible] لها في الدين تمهيد ثم [illegible]
كسيوف الهند طال بهم على المطاول اباء مناجيد . قوم لماء المجد الى في وجوههم
عند التكرم تصويب وتصعيد . يدعون احمد ان عد الفخار ابا والجود

يبتسم خ ل

يستقيم خ

اى اخلاقه تولى الست ذى بيان ذلك ان اثروا وان عدموا [illegible]

ينبت في اثناء العود والمنعمون اذا ما لم يكن نعم والنابهون اذا ما قل المناديد
اوفوا من المجد والعلياء في قلل شم تقاعس عن الفضل والجود ما سود الناس
الامن تمكن في احشائه لهم ود وتسويد بسط الاكف اذا سيمت محاملهم شيمت محمد
اسد اللقاء اذا صد الصناديد يزها المطاف اذا طافوا بكعبته ويستفيد
لهم منها القواعيد في كل يوم لهم باس يعاش به وللمكارم في افعالهم عيد
محسدون ومن يعقد بحبهم حبل المودة يضحى وهو محسود لا تنكر الدهر
الوى بحقهم فالدهر مذ كان مذموم ومحمود ونظير هذا بيتان من قصيد
رحمه الله [illegible] رأت بني [illegible] رغم الملاحي هو البيت المقابل للضراح و
[illegible] [illegible] الداعي بحي على الفلاح وفي مثل ذلك قول العباس
بن الحسن بن عبيد الله بن العباس بن علي بن ابي طالب عليه السلم محتجا بفضله على
قريش اني [illegible] وقالت قريش لنا مفخر رفيع على الناس لا
ينكر فقد صدقوا لهم فضلهم وبينهم رتب تقصر فادناهم رحما بالنبي اذا تقصر
[illegible] [illegible] منكم [illegible] فانا علينا فلا تفخروا فضل النبي عليكم
لنا [illegible] وان [illegible] بسوى مجدنا فان جناحكم الاقصر و
ما يدخل في جملة هذا النظم من نثر الكلام قول داود بن القسم ابي هاشم الجعفري و
قد دخل على محمد بن طاهر بعد قتل يحيى بن عمر المقتول بشاهي فقال له ايها الامير
انا قد جئناك لنهنيك بامر لو كان رسول الله صلى الله عليه واله حيا لعزيناه
وفي مثله قول بعض الشيعة لرجل من الناصبة في محاورة له في فضل ال محمد عليهم السلم
ارايت لو بعث الله نبيه محمدا صلى الله عليه واله اين ترى كان يحط رحله وثقله
قال فقال له الناصب كان يحطه في اهله وولده قال فقال له الشيعي فاني
قد حططت هواي حيث يحط رسول الله صلى الله عليه واله رحله وثقله ومنه
قول الكميت بن زيد رحمة الله عليه بابي انا اذ صففت الى القاسم في ملامة
اللوام بابي ولمن اباي لي فيهم لا ابا لغيرهم [illegible] فهم شيعتي و

نسمى

قسمي من الامة صنفين من سائر الاقسام ، ومن حكايات الشيخ وكلامه قال الشيخ مسئلة
ادام الله عزه قال ابو الحسين الخياط جاءني رجل من اصحاب الامامة عن رئيسهم
زعم انه امره ان يسالني عن قول النبي صلى الله عليه وآله لابي بكر لا تحزن طاعة
حزن ابي بكر ام معصية قال فان كان طاعة فقد نهاه عن الطاعة وان كان
معصية فقد عصى ابو بكر قال فقلت له دع الجواب اليوم ولكن ارجع اليه واسأله
عن قول الله عز وجل لموسى عليه السلم لا تخف اخلوا خوف موسى عليه السلم من ان يكون
طاعة ام معصية فان يك طاعة فقد نهاه عن الطاعة وان يك معصية فقد عصى
موسى عليه السلم قال لمضى ثم عاد الي فقلت له رجعت اليه قال نعم فقلت له ما قال قال لي
لا تجلس اليه قال الشيخ ادام الله عزه ولست ادري صحة هذه الحكاية ولا ابعد ان تكون
من تخرص الخياط ولو كان صادقا في ذلك لكان رئيسا من الشيعة انقطع بسؤال
السؤال لما قصر الرئيس عن اسقاط ما اورده من الاعتراض ... في ... ان
الخياط اراد التقبيح على اهل الامامة في تخريجه ... غير ان في قوله ...
الفصل بين الامرين واضح وذلك اني لو ... قوله تعالى لموسى عليه السلم لا تخف و
قوله تعالى لنبيه عليه السلم لا يحزنك قولهم وما اشبه هذا مما توجه الى الانبياء
عليهم السلم لقطعت على انه نهي لهم عن قبيح يستحقون عليه الذم لان في ظاهره
حقيقة النهي من قوله لا تفعل كما ان في ظاهر خلافه ومقابله في الكلام حقيقة
الامر اذا قال له افعل لكنني عدلت عن الظاهر لدلالة عقلية اوجبت علي العدول
كما يوجب الدلالة على الرجوع مع الظاهر عند عدم الدليل الصارف عنه وهي ما
ثبت من عصمة الانبياء عليهم السلم التي تنبئ عن اجتنابهم الاثام واذا كان
الاتفاق حاصلا على ان ابا بكر لم يكن معصوما كعصمة الانبياء عليهم السلم وجب
ان يجري كلام الله تعالى فيما ضمنه من قصته على ظاهر النهي وحقيقته وقبح الحال
التي كان عليها فيتوجه النهي اليه عن استدامتها اذ لا صارف يصرف عن ذلك
من عصمة ولا خبر عن الله سبحانه في نبيه ولا عن رسوله صلى الله عليه واله فقد بطل

ما اورده الخياط وهو في الحقيقة رئيس المعتزلة ابان وهو عماده وكشفه عن قبح ما ذكرنا
ما انقدم به مشايخنا رحمهم الله وهو ان الله سبحانه لم ينزل السكينة قط على نبيه صلى الله عليه
وآله في موطن كان معه فيه احد من اهل الايمان الا عمهم بنزول السكينة وشملهم بها بذلك
جاء القرآن قال الله سبحانه وتعالى ويوم حنين اذ اعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا
وضاقت عليكم الارض بما رحبت ثم وليتم مدبرين ثم انزل الله سكينته على رسوله وعلى
المؤمنين وقال الله تعالى في موضع آخر فانزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين
فلما لم يكن مع النبي صلى الله عليه وآله في الغار الا ابو بكر افرد الله سبحانه نبيه بالسكينة
دونه وخصه بها ولم يشركه معه فقال عز اسمه فانزل الله سكينته عليه وايده بجنود لم
تروها فلو كان الرجل مؤمنا لجرى مجرى المؤمنين في عموم السكينة لهم ولولا انه احدث
بحزنه في الغار منكرا لاجله توجه النهي اليه عن استدامته لما حرمه الله تعالى من السكينة ما
تفضل به على غيره من المؤمنين الذين كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وآله في المواطن
الاخر على ما جاء به القرآن ونطق به محكم الذكر بالبيان وهذا بين لمن تأمله قال الشيخ
ايده الله وقد لجأت ... عند سماع هذا الكلام جماعة من الناصبة وضيق صدورهم بتشنيعه واختلفوا
في ... في الجواب عنه ... احالا الا على ما يدل على ضعف عقله وبخس رأيه
وضلاله عن الطريق فقال قوم منهم ان السكينة انما نزلت على ابي بكر واعتلوا في ذلك
بانه كان خائفا رعبا ورسول الله صلى الله عليه وآله كان آمنا مطمئنا قالوا والآمن
غني عن السكينة وانما يحتاج اليها الخائف الوجل قال الشيخ ايده الله فيقال لهم
قد جنيتم بجهلكم على انفسكم بطعنكم في كتاب الله بهذا الضعيف الواهي من استدلالكم
وذلك انه لو كان ما اعتللتم به صحيحا لوجب الا تكون السكينة نزلت على رسول الله
صلى الله عليه وآله في يوم بدر ولا في يوم حنين لانه لم يك عليه السلام في هذين الموضعين
خائفا ولا جزعا بل كان آمنا مطمئنا متيقنا بكون الفتح له لان الله تعالى يظهر دينه على الدين
كله ولو كره المشركون وفيما نطق به القرآن من تنزيل السكينة عليه ما يدمر على هذا الاعتلال
فان قلتم ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان في هذين المقامين خائفا وان لم يبد خوفه

فلذلك

فلذلك نزلت السكينة عليه فيها وجملته نعتمكم على هذه الدعوى قلنا لهم لم لا كانت
السكينة عليه السلم في الغار فيتم ما تدعون ذلك فان قلتم انه عليه السلم قد كان محتاجا الى السكينة
في كل حال لينتفي عنه الخوف والجزع ولا يتعلقان به في شي من الاحوال نقضتم ما سلف
لكم من الاعتلال وشهدتم ببطلان مقالكم الذي قدمناه على ان نفس التلاوة تدل على
خلاف ما ذكرتموه وذلك ان الله سبحانه قال فانزل الله سكينته عليه وايده بجنود لم
تروها فانبأ الله عز وجل خلقه ان الذي نزلت عليه السكينة هو المؤيد بالملائكة اذ
كانت الهاء التي في التأييد تدل على ما دلت عليه الهاء التي في نزول السكينة وكانت
هاء الكناية من مبتدا قوله الا تنصروه فقد نصره الله الى قوله وايده بجنود لم تروها عن
مكنى واحد ولم يجز ان يكون عن اثنين غيرين كما لا يجوز ان يقول القائل لقيت زيدا
فاكرمته وكلمته فيكون الكلام لزيد بهاء الكناية ويكون الكلام لعمرو وخالد واذا
كان المؤيد بالملائكة رسول الله صلى الله عليه وآله بلا اختلاف بين الامة فقد ثبت ان
الذي نزلت عليه السكينة هو خاصة دون صاحبه وهذا ما لا شبهة فيه فاما قولهم
ان السكينة وان اختص بها النبي صلى الله عليه وآله وسلم فليس يدل ذلك على نقص
الرجل لان السكينة انما يحتاج اليها الرئيس المتبوع دون التابع فيقال لهم هذا رد
على الله سبحانه لانه قد انزلها على الاتباع المرؤوسين ببدر وحنين وغيرهما
من المقامات فيجب على ما اصلتموه ان يكون الله سبحانه فعل بهم ما لم يكن بهم الحاجة
اليه ولو فعل ذلك لكان عابثا تعالى الله عما يقول المبطلون علوا كبيرا قال
الشيخ ادام الله تعالى عزه وههنا شبهة يمكن ايرادها هي اقوى مما تقدم غير ان القوم
لم يهتدوا اليها ولا اظن انها خطرت ببال احد منهم وهو ان يقول قائل قد وجدنا الله
سبحانه ذكر شيئين ثم عبر عن احدهما بالكناية فكانت الكناية عنهما معا دون
ان يختص باحدهما وهو مثل قوله سبحانه والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها
في سبيل الله فاورد لفظة الكناية عن الفضة خاصة وانما ارادهما جميعا معا وقد
قال الشاعر نحن بما عندنا وانت بما عندك راض فذكر احد الامرين واستغنى عن الآخر

بقوله سبحانه فانزل الله سكينته عليه دلالة انها لهما جميعا دون احدهما والجواب عن هذا
وبالله التوفيق ان الاقتصار بالكناية على احد المذكورين دون عموم الجميع مجاز في
استعارة واستعمله اهل اللسان في مواضع مخصوصة وجاء به القرآن في اماكن محصورة
وقد ثبت ان الاستعارة ليست باصل يجري في الكلام ولا يصح عليها القياس وليس
يجوز لنا ان نعدل عن ظواهر القرآن وحقيقة الكلام الا بدليل يلجئ الى ذلك ولا دليل
في قوله تعالى فانزل الله سكينته عليه فيتعدى من اجله المكنى عنه الى غيره وشيء آخر وهو ان
العرب انما تستعمل ذلك اذا كان المعنى فيه معروفا والالتباس منه مرتفعا فتكتفي بلفظ
الواحد عن الاثنين للاختصار [illegible] لامانها من وقوع الشبهة فيه والارتياب فاما اذا لم
يكن [illegible] وكان الالتباس عند افراده متوهما لم تستعمل ذلك ومن استعمله كان
عندهم ملغزا معيبا الا ترى ان الله سبحانه لما قال والذين يكنزون الذهب والفضة
ولا ينفقونها [illegible] للخطاب انه ارادهما مع ما قدمه من كراهة كنزهما المانع
من انفاقهما فلما [illegible] في ظاهر المقال بما يدل على معنى [illegible] ومن
ذكرهما [illegible] اكتفى بذكر احدهما للاختصار ومثل ذلك قوله تعالى واذا راوا تجارة او لهوا
انفضوا اليها وانما اكتفى بالكناية فقال تعم واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا اليها
فاوقع الرؤية على الشيئين جميعا وجعلهما سببا للاشتغال بهما والعدول منهما
عن ذكر الله سبحانه والصلوة وليس يجوز ان يقع الالتباس في انه اراد احدهما مع
ما تقدم من الذكر اذ لو اراد ذلك لخلا الكلام من الفائدة المعقولة وكان العلم به
يجري في الاشارة اليه ومثل ذلك قوله سبحانه والله ورسوله احق ان يرضوه لما تقدم
ذكر الله تعالى على التفصيل وذكر رسوله عليه السلام على البيان دل على ان الحق في ارضائهما
جميعا والا لم يكن ذكرهما جميعا بما يفيد شيئا على الحد الذي قدمناه ومثل ذلك قول
الشاعر وانت بما عندك راض والراي مختلف لانه لم يتقدم قبله نحن بما عندنا لم يجز
الاقتصار على الثاني لانه لو حمل الاول على اسقاط المضمر من قوله راضون لخلا
من الفائدة فلما كان سائر ما ذكرناه معلوما عند من عقل الخطاب جاز فيه الاقتصار

على احد

يغني احدهما عن كونهما للايجاز والاختصار وليس كذلك قوله فانزل الله سكينته عليه لان
الكلام يتم فيها وينتظم في وقوع الكناية عن النبي صلى الله عليه وآله خاصة دون الكنا
ية عن صاحبه في الغار ولا يفتقر الى رد الهاء عليهما بجامع كونهما في الحقيقة كناية عن واحد
في الذكر وظاهر البيان ولو ارادها الجمع لحصل الالباس والتعمية والالغاز لانه كا
ن يكون اللبس واقعا عند دليل الكلام على انتظامها للجميع متى اريد بها او مع عدم
الفائدة لو لم يرجع على الجميع كذلك يكون التلبيس حاصلا اذا اريد بها الجميع عند عدم
الدليل الموجب لذلك وكان الفائدة مع الاقتصار على الواحد في المراد الا ترى ان
قائلا لو قال لقيت زيدا ومعه عمرو فخاطبت زيدا وناظرته واراد بذلك مناظرة
يفتقر به الجميع لكان ملغزا معميا لانه لم يكن في كلامه ما يفتقر الى الكناية عنهما ويدل على نظير
الآيات التي تقدمت لكان جاهلا بفرق ما بينها وبينه بما شرحناه فعلم انه لا فائدة من
الآية بشيء آخر وهو انه سبحانه كنى بالهاءات التي في [illegible] سكينته عن النبي
خاصة فلم يجز ان يكون اراد بالاولة غير النبي [illegible]
كناية عن مذكورين بلفظ الواحد وكناية بعينها على النسق عن واحد دون الاثنين
وليس لذلك نظير في القرآن ولا في الاشعار ولا في شيء من [illegible] ف
قوله وايده بجنود لم تروها كناية عن النبي صلى الله عليه وآله بالاتفاق ثبت ان
التي قبلها من قوله فانزل الله سكينته عليه كناية عنه عليه السلم خاصة وبان مفارقة
فصل ذلك لجميع ما تقدم ذكره من الآي والشعر الذي استشهدوا به والله الموفق للصواب
واخبرني الشيخ ادام الله تاييده قال سال يحيى بن خالد البرمكي هشام بن الحكم
بحضرة الرشيد فقال له اخبرني يا هشام عن الحق هل يكون في جهتين مختلفتين فقال
هشام لا قال فخبرني عن نفسين اختصما في حكم في الدين وتنازعا واختلفا هل
يخلوان من ان يكونا محقين او مبطلين او يكون احدهما مبطلا والآخر محقا فقال
هشام لا يخلوان من ذلك وليس يجوز ان يكونا محقين على ما قدمت من الجواب فقال
له يحيى بن خالد فخبرني عن علي والعباس لما اختصما الى ابي بكر في الميراث ايهما كان

المحق من المبطل ان كنت لا تقول انهما كانا محقين ولا مبطلين فقال هشام فنظرت
اذا انني ان قلت ان عليا عليه السلام كان مبطلا كفرت وخرجت عن مذهبي وان قلت ان
العباس كان مبطلا ضرب عنقي ووردت علي مسئلة لم اكن سئلت عنها قبل ذلك
الوقت ولا اعددت لها جوابا فذكرت قول ابي عبد الله عليه السلام وهو يقول لي
يا هشام لا تزال مؤيدا بروح القدس ما نصرتنا بلسانك فعلمت اني لا اخذل و
عن لي الجواب في الحال فقلت له لم يكن من احدهما خطاء وكانا جميعا محقين
ولهذا نظير قد نطق به القرآن في قصة داود عليه السلام حيث يقول الله جل اسمه و
هل اتاك نبأ الخصم اذ تسوروا المحراب الى قوله تعالى خصمان بغى بعضنا على
بعض فاي الملكين كان مخطئا وايهما كان مصيبا ام تقول انهما كانا مخطئين فجوابك
في ذلك جوابي بعينه فقال يحيى لست اقول ان الملكين اخطأ بل اقول انهما اصابا
وذلك انهما لم يختصما في الحقيقة ولا اختلفا في الحكم وانما اظهرا ذلك لينبها
داود عليه السلام على الخطيئة ويعرفاه الحكم ويوقفاه عليه قال فقلت له كذلك علي والعباس
لم يختلفا في الحكم ولا اختصما في الحقيقة وانما اظهرا الاختلاف والخصومة لينبها
ابا بكر على غلطه ويوقفاه على خطيئته ويدلاه على ظلمه لهما في الميراث ولم يكونا في
ريب من امرهما وانما كان ذلك منهما على حد ما كان من الملكين عليهما السلام فلم يحر
جوابا واستحسن ذلك الرشيد واخبرني الشيخ ايضا قال احب الرشيد ان
يسمع كلام هشام بن الحكم مع الخوارج فامر باحضار هشام بن الحكم واحضار
عبد الله بن يزيد الاباضي وجلس بحيث يسمع كلامهما ولا يرى القوم شخصه
وكان بالحضرة يحيى بن خالد فقال يحيى لعبد الله بن يزيد سل ابا محمد يعني هشاما
عن شيء فقال هشام انه لا مسئلة للخوارج علينا فقال عبد الله بن يزيد
وكيف ذلك فقال هشام لانكم قوم قد اجتمعتم معنا على ولاية رجل وتعديله و
الاقرار بامامته وفضله ثم فارقتمونا في عداوته والبراءة منه فنحن على اجماعنا
وشهادتكم لنا وخلافكم علينا غير قادح في مذهبنا ودعواكم غير مقبولة علينا اذ

الاختلاف

الاختلاف فلا يقابل الاتفاق وشهادة الخصم لخصمه مقبولة وشهادته عليه مردودة
قال يحيى بن خالد لقد قربت قطعه يا ابا محمد ولكن جاره شيئا فان امير المؤمنين
اطال الله بقاه يحب ذلك قال فقال هشام انا افعل ذلك غير ان الكلام ربما
انتهى الى حد يغمض ويدق على الافهام فيعاند احد الخصمين او يشتبه عليه فان
احب الانصاف فليجعل بيني وبينه واسطة عدلا ان خرجت عن الطريق ردني اليه
وان جار في حكمه شهد عليه فقال عبد الله بن يزيد لقد دعا ابو محمد الى الانصاف
فقال هشام فمن يكون هذا الواسطة وما يكون مذهبه أيكون من اصحابي او من
اصحابك او مخالفا للملة او لنا جميعا قال عبد الله بن يزيد اختر من شئت فقد
رضيت به قال هشام اما انا فاري انه ان كان من اصحابي لم يؤمن عليه العصبية لي
وان كان من اصحابك لم آمنه في الحكم علي وان كان مخالفا لنا جميعا لم يكن مأمونا
علي ولا عليك ولكن يكون رجلا من اصحابي ورجلا من اصحابك فينظران بيننا
ويحكمان علينا بموجب الحق ومحض الحكم بالعدل فقال عبد الله بن يزيد فقد انصفت
يا ابا محمد وكنت انتظر هذا منك فاقبل هشام على يحيى بن خالد فقال له قد قطعته
ايها الوزير ودمرت على مذاهبه كلها باهون سعي ولم يبق معه شيء واستغنيت
عن مناظرته قال فحرك الستر الرشيد واصغى يحيى بن خالد فقال هذا متكلم الشيعة
وافق الرجل موافقة لم يتضمن مناظرة ثم ادعى عليه انه قد قطعه وافسد عليه مذهبه
فمره ان يبين عن صحة ما ادعاه على الرجل فقال يحيى بن خالد لهشام ان
امير المؤمنين يامرك ان تكشف عن صحة ما ادعيت على هذا الرجل قال فقال هشام
ان هؤلاء القوم لم يزالوا معنا على ولاية امير المؤمنين علي بن ابي طالب صلوات الله
عليه حتى كان من امر الحكمين ما كان فاكفروه بالتحكيم وضللوه بذلك وهم الذين
اضطروه اليه والآن فقد حكم هذا الشيخ وهو عماد اصحابه مختارا غير مضطر رجلين
مختلفين في مذهبهما احدهما يكفره والآخر يعدله فان كان مصيبا في ذلك فامير
المؤمنين اولى بالصواب وان كان مخطئا كافرا فقد اراحنا من نفسه بشهادته

بالكفر عليها اذا النظر في كفره وايمانه اولى من النظر في كفاره عليها عليه السلم قال فاستحسن ذلك
الرشيد وامر بصلته وجائزته قال الشيخ ادام الله عزه وهشام بن الحكم من اكبر اصحاب
ابي عبد الله جعفر بن محمد عليه السلم وكان فقيها وروى حديثا كثيرا وصحب ابا عبد الله ع
وبعده ابا الحسن موسى وكان يكنى ابا محمد وابا الحكم وكان مولى بني شيبان وكان مقيما
بالكوفة وبلغ من مرتبته وعلوه عند ابي عبد الله جعفر بن محمد عليه السلم انه دخل عليه
بمنى وهو غلام اول ما اختط عارضاه وفي مجلسه شيوخ الشيعة كحمران بن اعين
وقيس الماصر ويونس بن يعقوب وابي جعفر الاحول وغيرهم فرفعه على جماعتهم
وليس فيهم الا من هو اكبر سنا منه فلما راى ابو عبد الله عليه السلم ان ذلك الفعل كبر
على اصحابه قال هذا ناصرنا بقلبه ولسانه ويده وقال له ابو عبد الله عليه السلم وقد
سأله عن اسماء الله عز وجل واشتقاقها فاجابه ثم قال له افهمت يا هشام فهما
تدفع به اعداءنا الملحدين مع الله عز وجل قال هشام نعم قال ابو عبد الله عليه السلم نفعك الله
عز وجل به وثبتك قال هشام فوالله ما قهرني احد في التوحيد حتى قمت مقامي هذا
قال الشيخ ادام الله عزه وكان من اصحاب ابي عبد الله عليه السلم ثمانية رجال كل واحد منهم
يقال له هشام فمنهم هشام بن الحكم مولى بني شيبان هذا ومنهم هشام بن سالم
مولى بشر بن مروان وكان من سبي الجوزجان ومنهم هشام اللؤلؤي الذي يروي عنه
علي بن الحكم ومنهم هشام المعروف بابي عبد الله البزاز ومنهم هشام الصيدناني رحمه الله
ومنهم هشام الخياط رحمة الله عليه ومنهم هشام بن يزيد رحمة الله عليه ومنهم هشام
بن المثنى الكوفي رحمه الله ومن كلام الشيخ ادام الله عزه قال لي رجل من اصحاب الحديث
ممن يذهب الى مذاهب الكرابيسي ما رايت اجهل من الشيعة فيما يدعونه من المحال
في ذلك انهم زعموا ان قول الله عز وجل انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت
ويطهركم تطهيرا نزلت في علي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلم مع ما في
الآية انها نزلت في ازواج النبي صلى الله عليه واله وذلك انك اذا تلوت الاية من
اولها الى اخرها وجدتها منتظمة لذكر الازواج خاصة ولم تجد لمن ادعوها له ذكرا

فصل
الكرابيسي

قال الشيخ

قال الشيخ ادام الله عزه اجسر الناس على ارتكاب الباطل وابهتهم واشدهم
انكارا للحق واجهلهم من قام مقام السائل في هذا الاحتجاج ودفع ما عليه الاجماع و
الاتفاق وذلك انه لا خلاف بين الامة ان الاية من القرآن قد تاتي واولها في
شيء واخرها في غيره ووسطها في معنى واولها في سواه وليس طريق الاتفاق في
المعنى احاطة وصف الكلام في الآي فقد نقل الموافق والمخالف ان هذه الاية نزلت
في بيت ام سلمة رضي الله عنها ورسول الله صلى الله عليه واله في البيت ومعه علي وفاطمة
والحسن والحسين عليهم السلم وقد جللهم بعباء خيبرية وقال اللهم هؤلاء اهل
بيتي فانزل الله عز وجل عليه انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم
تطهيرا فتلاها رسول الله صلى الله عليه واله فقالت ام سلمة رضي الله عنها يا
رسول الله الست من اهل بيتك فقال لها انك الى خير ولم يقل لها انك من
اهل بيتي حتى روى اصحاب الحديث ان عمر سئل عن هذه الاية قال سلوا عنها عائشة
فقالت عائشة انها نزلت في بيت اختي ام سلمة فسلوها عنها فانها اعلم بها
مني فلم يختلف اصحاب الحديث من الناصبة واصحاب الحديث من الشيعة في خصوصها
فيمن عددناه وحمل القرآن في التاويل على ما جاء به الاثر اولى من حمله على الظن
والترجيح مع ان الله سبحانه قد دل على صحة ذلك بمتضمن هذه الاية حيث
يقول انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا واذهاب
الرجس لا يكون الا بالعصمة من الذنوب لان الذنوب من ارجس الرجس و
الخبر عن الارادة هيهنا انما هو خبر عن وقوع الفعل خاصة دون الارادة
التي يكون بها لفظ الامر امرا لا سيما على ما اذهب اليه في وصف القديم بالارادة
وافرق بين الخبر عن الارادة هيهنا والخبر عن الارادة في قوله سبحانه يريد الله
ليبين لكم وقوله يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر اذ لو جرت مجرى واحدا لم يكن
لتخصيص اهل البيت بها معنى اذ الارادة التي يقتضي الخبر والبيان يعم الخلق كلهم
على وجهها في التعبد وخصها هاهنا على حفظ الله تبارك وتعالى اهل البيت عليهم السلم

بارادة اذهاب الرجس عنهم دل على ما وصفناه من وقوع اذهابه عنهم وذلك موجب
للعصمة على ما ذكرناه وفي الاتفاق على ارتفاع العصمة عن الازواج دليل على فساد
مقال من زعم انها فيهن مع ان من عرف شيئا من اللسان واصله لم يرتكب هذا القول
ولا توهم صحته وذلك انه لا خلاف بين اهل العربية ان جمع المذكر بالميم وجمع المؤنث
بالنون وان الفصل بينهما بهاتين العلامتين ولا يجوز في لغة القوم وضع علامة
المؤنث على المذكر ولا وضع علامة المذكر على المؤنث ولا استعملوا ذلك في
الحقيقة ولا المجاز ولما وجدنا الله سبحانه قد بدأ في هذه الآية بخطاب النساء
واورد الضمير بهن من النون في خطابهن فقال يا نساء النبي لستن كاحد من
النساء ان اتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض الى قوله واطعن
الله ورسوله ثم عدل بالكلام عنهن بعد هذا الفصل الى جمع المذكر فقال انما يريد الله
ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا فلما جاء بالميم واسقط النون علمنا
انه لم يتوجه هذا القول الى المذكور الاول بما بيناه من اصل العربية وحقيقتها
ثم رجع بعد ذلك الى الازواج فقال واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة
ان الله كان لطيفا خبيرا فدل بذلك على ان المراد من ذكرناه [illegible] آل محمد عليهم السلام بما
علقه عليهم من حكم الطهارة الموجبة للعصمة وجليل الفضيلة وليس يمكنكم معشر
المخالفين ان تدعوا انه كان في الازواج مذكور او رجل غير النساء او ذكر ليس برجل فيصح
التعلق منكم بتغليب المذكر على المؤنث اذا كان في الجمع ذكر واذا لم يمكن ذلك وبطل
ان يتوجه الى الازواج فلا غير لهن توجهت اليه الا من ذكرناه ممن خاطبه الله تعالى
على ما بيناه فصل ومن كلام الشيخ ادام الله عزه ايضا في [illegible]
[illegible] لم يبايع ابا بكر قال الشيخ قد اجمعت الامة على ان امير المؤمنين عليه السلام تخلف
عن بيعة ابي بكر فالمقلل يقول كان تأخره ثلاثة ايام ومنهم من يقول تأخر حتى ماتت فاطمة
عليها السلام ثم بايع بعد موتها ومنهم من يقول تأخر اربعين يوما ومنهم من يقول
تأخر ستة اشهر والمحققون من اهل الامامة يقولون لم يبايع ساعة قط فقد حصل

الاجماع

لا جماع على تأخره عن البيعة ثم اختلفوا في بيعته بعد ذلك على ما قدمناه به الشرح فما
يدل على انه لم يبايع البتة انه ليس يخلوا تأخره من ان يكون هدى وتركه ضلالا او يكون
ضلالا وتركه هدى وصوابا او يكون صوابا وتركه صوابا او يكون خطأ وتركه خطأ
فلو كان التأخر ضلالا وباطلا لكان امير المؤمنين عليه السلام قد ضل بعد النبي صلى الله
عليه وآله وسلم بترك الهدى الذي كان يجب عليه المصير اليه وقد اجمعت الامة على ان
امير المؤمنين عليه السلام لم يقع منه ضلال بعد النبي صلى الله عليه وآله في طول زمان ابي بكر
وايام عمر وعثمن وصدرا من ايامه حتى خالفت الخوارج عند التحكيم وفارقت الامة
فبطل ان يكون تأخره عن بيعة ابي بكر ضلالا وان كان تأخره هدى وصوابا وتركه
خطأ وضلالا فليس يجوز ان يعدل عن الصواب الى الخطأ ولا عن الهدى الى
الضلال لا سيما والاجماع واقع على انه لم يظهر منه ضلال في ايام الذين تقدموا
وبطل ان يكون التأخر خطأ وتركه خطأ للاجماع على بطلان ذلك ايضا ولاستحالة
[illegible] بين [illegible] في هذا المقال وليس يجوز ان يكون صوابا وتركه صوابا لان الحق
لا يكون في جهتين مختلفتين ولا على وصفين متضادين ولان القوم المختلفين
في هذه المسئلة مجمعون على انه لم يكن اشكال في صواب [illegible] امامة ابي بكر
ولان الناس بين قائلين قائل من الشيعة يقول ان امامة ابي بكر كانت فاسدة فلا
يصح القول [illegible] وقائل من الناصبة يقول انها كانت صحيحة ولم يكن على احد
[illegible] في صوابها اذ جهة استحقاق الامامة هو ظاهر العدالة والنسب والعلم والقدرة
على القيام بالامور ولم يكن هذه الامور ملتبسة على احد في ابي بكر عندهم وعلى ما يذهبون
[illegible] فلا يصح مع ذلك ان يكون المتأخر عن بيعته مصيبا ابدا لانه لا يكون بتأخره
متعلقا بدليل بل لا يكون متأخرا لشبهة وانما يتأخر اذا ثبت ذلك للعناد فثبت
بما بيناه ان امير المؤمنين عليه السلام لم يبايع ابا بكر على شيء من الوجوه كما ذكرناه وقدمناه
وقد كانت الناصبة غافلة عن هذا الاستخراج مع موافقتها على ان امير المؤمنين
تأخر عن البيعة وقتا ما ولو فطنت له لسبقت بالخلاف في تأخره عن الاجماع وما [illegible]

ولا [illegible]

أنهم سيكرون ذلك إذا وقفوا على هذا الكلام غير أن الاحتجاج لسابق [illegible] به ذلك
بحجة ويسقط قول مخالفيه في قصته ولا نحتاج معه إلى الإكثار وأخبرني الشيخ أيده الله
قال قال أبو الحسن علي بن ميثم رحمه الله لرجل نصراني لم علقت الصليب في عنقك
قال لأنه شبه الشيء الذي صلب عليه عيسى عليه السلام قال أبو الحسن أفكان عليه السلام يحب أن
يقتل به قال لا قال فأخبرني عن عيسى عليه السلام أكان يركب الحمار ويمضي عليه في حوائجه
قال نعم قال أفكان يحب بقاء الحمار حتى يبلغ عليه حاجته قال نعم قال فتركت ما كان يحب
عيسى بقاءه وما كان له فيه بغية في صورته [illegible] وعمدت إلى ما حمل عليه عيسى عليه السلام كرها
ولذكره [illegible] فقد كان ينبغي على هذا القياس أن تعلق الحمار
في عنقك [illegible] الصليب [illegible] أهلكت وأخبرنا الشيخ أدام الله عزه قال لما
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله الأعداء من قريش والعرب بينهم إلى الشعب خوفا
على نفسه [illegible] فأشار عليه ثم تقدم أبو طالب إلى ابنه
[illegible] ان [illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله ليوقيه بنفسه
[illegible] أبو طالب وحزن أمير المؤمنين عليه السلام لما رأى
[illegible] أمير المؤمنين [illegible] فقال أمير المؤمنين عليه السلام إني مقتول فقال له أبو طالب
اصبرن يا بني فالصبر أحجى كل حي مصيره لشعوب قد بذلناك والبلاء شديد
لفداء النجيب وابن النجيب لفداء الأغر ذي الحسب الثاقب والباع والفناء الرحيب
إن تصبك المنون فالنبل تبرى فمصيب منها وغير مصيب كل حي وإن تملى بعيش
آخذ من سهامها بنصيب قال فقال أمير المؤمنين عليه السلام أتأمرني بالصبر في
نصر أحمد ووالله ما قلت الذي قلت جازعا ولكنني أحببت أن ترى نصرتي
وتعلم أني لم أزل لك طائعا وسعيي لوجه الله في نصر أحمد نبي الهدى المحمود طفلا
ويافعا وقال أمير المؤمنين صلوات الله عليه وتسليمه يبكي أباه ويرثيه
من وطئ الحصى ومن طاف بالبيت العتيق [illegible] رسول الله الخلق [illegible]
فجاء [illegible] الكريم من الملك [illegible] وهم [illegible] صبر [illegible]

اليافع الذي قرب من البلوغ ع

[illegible]

على القتال فالاسر وبات رسول الله صلى الله عليه وآله في الشعب آمنا وبذلك
حفظ الله له وبقي مستترا لدعوته بنصر الا له ثبتا له وانضم يحيى او سعد في صدري
فصل قال الشيخ ادام الله عزه واكثر الاخبار جاءت بمبيت امير المؤمنين عليه السلام على فراش
رسول الله صلى الله عليه وآله في ليلة مضى رسول الله صلى الله عليه وآله الى الغار و
هذا المشهور وصفته في الليلة منصرفه الى الشعب ويمكن ان يكون قد بات عليه السلام مرتين
على فراش الرسول عليه السلام ذب في مبيته صلى الله عليه وآله وسلم حجج على اهل الخلاف من
وجوه شتى احدها قولهم ان امير المؤمنين عليه السلام لم يكن برسول الله صلى الله عليه وآله
او هو ابن خمس سنين او سبع سنين او تسع سنين فلو كان ما قالوا باطل فضيلة ايمانه
لو قولهم انه وقع منه على سبيل التلقين بعد العرض والتمييز اذ لو كان لم يعرفه
ويعني به نصرة رسول الله صلى الله عليه وآله على ما ذكروه لم يكن امره يلتبس وعنه مبيته
على الفراش بعد تشبهه برسول الله صلى الله عليه وآله حتى يتوهم القوم انه هو ويزول
الريب عنه لان جسم الطفل لا يلتبس بجسم الرجل الكامل فلما التبس على قريش الامر
في حاله عليه السلام ورسول الله صلى الله عليه وآله على حاله في كمالته وكان هذا اول
البيوت فلما بدا لهم انه ان تصير الى الشعب دل على ان امير المؤمنين عليه السلام كان
عند ذلك بالبالغ للرسول المعلم بالغا كاملا في صورة الرجال لغ مثلهم في الجسم او يقاربهم
وان كانت الحجة على صحة ايمانه وفضيلته وانه لم يقع الا بالمعرفة لا تقليد لا ذكر هذا
ولدنا واستطيلوا ومنها ان الذي يحتج علينا في حكم كتاب قصة اسماعيل
في تصبره على ذبح ابيه ابراهيم عليه السلام ثم مدحه بذلك وعظمه وقال انه هذا
لهو البلاء المبين وقال رسول الله صلى الله عليه وآله في افتخاره به انا
ابن الذبيحين يعني اسماعيل وعبد الله والد رسول الله في الذبح قصة مشهورة يطول
شرحها يعرفها اهل السير وان اباه عبد المطلب فداه بمائة ناقة حمراء واذا
كان ما امتحن الله تعالى به من صبر اسماعيل للذبح يدل على اصل فضيلته واخر منقبته
امتحنا ان ننظر في حال مبيت امير المؤمنين عليه السلام على الفراش وهل يقارب

ذلك اوسيا وية فوجدناه يزيد في الظاهر عليه وذلك ان ابرهيم قال لابنه اسمعيل اني ارى
في المنام اني اذبحك فانظر ماذا ترى قال يا ابت افعل ما تؤمر ستجدني ان شاء الله من
الصابرين فاستسلم لهذه المحنة مع علمه باشفاق الوالد على الولد ورافته به ورحمته
وان هذا الفعل لا يكاد يقع من الوالد بولده بل لم يقع فيما سلف ولن يتوهم فيما يستقبل
وكان هذا الامر يقوى في ظن اسمعيل عليه السلم ان المقال من ابيه خرج مخرج الامتحان له في
الطاعة دون تحقيق العزم على ايقاع الفعل به وفي كثير من الخوف منه ورجى السلامة
عنده وامير المؤمنين عليه السلم دعاه ابو طالب الى المبيت على فراش الرسول صلى الله عليه
وآله وسلم وفداه بنفسه وليس له من الطاعة عليه ما للانبياء على البشر ولم يامره فيه بامر
عن وحي من الله عز وجل كامر ابرهيم عليه السلم ابنه واستناده الى الوحي ووقع علم امير
المؤمنين عليه السلم ان قريشا اغلظ ان من على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقصدهم
قتله وما يعرفه كل عاقل من الفرق بين الاستسلام للعدو المناصب والمعادي المعاند
الذي يريد ان يشفي نفسه ولا يبلغ الغاية في شفائها الا بنهاية التنكيل ونهاية الاذى
بنفسه وبين الاستسلام للولي المحب والوالد المشفق الذي يغلب في الظن
ان المقالة تحول بينه وبين ايقاع الضرر به لدوام الاسوة والطاعة له [illegible]
والمراجعة او بارتكاب المعصية ممن يجوز عليه ارتكاب المعاصي [illegible]
ما قدمناه من الاخبار والمتواترة في الكلام ليصح له مطلوب من الامتحان وان كان
حصل مع امير المؤمنين عليه السلم اعظم من محنة اسمعيل لما كشفناه [illegible] الفضل الذي
[illegible] امير المؤمنين عليه السلم يرجح على كل فضيلة لاحد من الصحابة واهل البيت عليهم السلم
بطل قول من رام المفاضلة بينه وبين احد منهم من العامة والحشوية [illegible]
فصل
اذ قد حصل له مزيد على الفضل الحاصل لكل الانبياء عليهم السلم وان سأل سائل [illegible]
[illegible] هذا فكيف يسوغ لكم ما ادعيتموه في هذه المحنة تفضيلها على محنة اسمعيل
وذلك نبي وهذا عندكم وصي وليس يجوز ان يكون من ليس بنبي افضل من الانبياء
عليهم السلم قيل له [illegible] تفضيلنا هذه المحنة على محنة اسمعيل عليه السلم [illegible]

المؤمنين

لقوي يقين عيسى عليه السلم على احد من الانبياء فذلك اولى ان يعلى عليهم وان حصل الرفضل الرجحة
من جهة سبقى فان الذي حاز به الانبياء عليهم السلم من الفضل الذي لم يحصل منه شي
لامير المؤمنين عليه السلم يوجب فضلهم عليه ويمنع من المساواة بينه وبينهم او تفضيله
عليهم كما بيناه وبعد فان الحجة اذا قامت على فضل امير المؤمنين عليه السلم على نبي من
الانبياء ولاح على ذلك البرهان وجب علينا القول به وترك الخلاف فيه ولم
يوحشنا منه خلاف العامة الجهال وليس في تفضيل سيد الوصيين وامام المتقين
واخي رسول رب العالمين سيد المرسلين ونفسه بحكم التنزيل وناصره في الدين
والمجير ذريته الائمة الراشدين الميامين على بعض الانبياء المتقدمين ما يخرجه عن العقل
ولا يمنع منه السنة ولا يرده القياس ولا يبطله الاجماع اذ عليه جمهور شيعته وقد
نقلوا ذلك عن الائمة من ذريته واذا لم يكن فيه الا خلاف من جنى او استعظام
من يتولاه لم يمنع من القول به فان قال قائل اذ محنة اسمعيل عليه السلم اجل وقدر من محنة
امير المؤمنين عليه السلم وذلك ان امير المؤمنين قد كان عالما بان قريشا انما يريد غيره و
ليس يقصدونه فيكون قد اخذ ما يطلبها لرسول الله صلى الله عليه واله دونه وكان على ثقة
من السلامة بما عهد اليه كان محققا لحلول الذبح به من حيث انه الامر الذي
نزل به الوحي فبقى ان يتبع الامرين قيل له ان امير المؤمنين عليه السلم وان كان قد كان
عالما لم ان قريشا انما تقصد رسول الله صلى الله عليه واله دونه فقد كان يعلم بطاهره
انهم يقتلونه حسب غالب الظن به مع العادة الجارية بمثله غيظ قريش على من حرمهم غرضهم
في طلبهم ومن حال بينهم وبين مرادهم من عدوهم ومن لبس عليهم الامر حتى طلبت طلبتهم
ايضا بعد ان لهم من الامر بما يلونوا مما صنعت ما كان في انفسهم ان يعاملوا به صاحبه
لتداول ضيمهم وحنقهم واعتراء الغضب لهم فكان الخوف منهم عند تلك الحال
اشد من الخوف منهم لرسول الله عليه السلم والبا من يحميهم عن ايقاع الضرر به اقوى من ذي
بالنبي عليه السلم وهذا هو المعروف الذي لا يختلف فيه اثنان لانه كان يجوز سلمهم عند
ظفرهم بالنبي صلى الله عليه واله ان يكفهم عن قتله لمن وعظهم لمن وعظهم السيف في ... التي بينهم

أو بليته ويلحقهم من الرزية عليه ما يلحق الظافر بالظفر من غير صبر دخل قلوبهم ويسكن نفوسهم
ويسكن نفوسهم وإذا فقدوا ما يؤول من الظفر حرص بعضهم على الصبر المحيل بعض بقومهم
عن منهم وعلوا إن نبي عليهم ثم ذلك ازدادت الدواعي لهم إلى الاضطرار فتواريت
عليه فكانت البلية أعظم على ما شرحناه وعلى أن إسمعيل عليه السلم لو كان بعض إن
دقل الوالد الولد لم يجر بر عادة من الأنبياء والصالحين ولا وردت به شريعة فقضى
عباده فكان يقوى في نفسه أنه على ما عرفناه من الاختبار ولو لم يقع له ذلك
يجوز نسخه لغرض توصيه الحكمة أو كان يجوز أن يكون في باطن الكلام مخالفة في ثاني
ظاهره أو يكون تفسير المنام بغير ما قصد إليه وحول الله تعالى بين المجاهد وبين مراده
بالاخترام أو شغل يعوق عنه ولا يحال أنه إذا تدبر ظن جابر بما فعله الله تعالى من فداء
ولمقامه من الذبح ولو لم يخطر ذلك بباله لكان يجوز أعمن ذلك لو لم يجر في عقله لما
موقع من الحكيم سبحانه وعلى أنه متى يتعين الفعل بنفسه من لشفيق وطعمه لولا استعمل
المؤمنين عليه السلم بنفسه من علو وقاسى خوفه فكان الفضل بين الأمرين لأصحابه على
وفي المفعول **فصل** فإن قال قائل منهم في الجواب الأول إذا كنتم قد فضلتم إيا
ذاك إسمعيل في محنة الاستسلام للقتل ولم يمنع ذلك من فضل إسمعيل عليه السلم لوجود
توجب التقارب فيما بينه وبينه في الفضل فإنكرتم أن يكون على عليه السلم أفضل من
أبي بكر بهذه الحال ولا يمنع ذلك من فضل أبي بكر عليه في حالات أخر قيل له الفضل
بين الأمرين واضح وذلك أنا إنما فضلنا إسمعيل على أمير المؤمنين مع اختصاصه بهذه
الفضيلة منه لأنا ظاهر العلم بما فضل النبوة لإسمعيل عليه السلم التي لم يحصل لأمير المؤمنين
مثلها ولا فضل له معنى يوازيه ولفضيلة الوحي ونزول الملائكة وغير ذلك فلو كان
لأبي بكر فضل يوازي هذه الفضيلة أو يزيد عليها أو يطيب بأن يكون معه الظن ما وجد
أبا بكر إلا النفاق عن من فضل المبيت على الفراش وتمهد الأمر لفضل أبي الحسن والوجوه
لكان فضل وجه المحاربة لتلك الشدائد فيه كالنبي المولى المؤمنين عليه السلم ويزاد عليه في عهد جبل
مقال من وجه الشك في حال العلم لأكرما من أو طول الحمل والتفضيل لم يقسط بعضهم

التفاوت في

لجاز